Distr.
GENERAL

S/RES/1288 (2000)
31 January 2000



مجلس الأمن

القرار ١٢٨٨ (٢٠٠٠)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٠٩٥
المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨)، المؤرخين ١٩ آذار/ مارس ١٩٧٨، و ٥٠١ (١٩٨٢) المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ١٩٨٢، و ٥٠٨ (١٩٨٢) المؤرخ ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢، و ٥٠٩ (١٩٨٢) المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٢، و ٥٢٠ (١٩٨٢) المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢، وإلى جميع قراراته بشأن الحالة في لبنان،

وإذ يشير الى المبادئ ذات الصلة الواردة في الاتفاقية بشأن سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها المعتمدة في ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤،

وقد درس تقرير الأمين العام بشأن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان المؤرخ ١٧ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠ (S/2000/28)، وإذ يحيط علما بما أبدي فيه من ملاحظات وذكر فيه من تعهدات،

وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة، في جميع عمليات حفظ السلام التي تضطلع بها لتوعية موظفي حفظ السلام في مجال الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وسائر الأمراض المعدية ومراقبتها، وإذ يشجع تلك الجهود؛

وإذ يحيط علما بالرسالة المؤرخة ٢٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة (S/1999/1284)،

واستجابة منه لطلب حكومة لبنان،

١ - يقرر تمديد الولاية الحالية لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لفترة أخرى مدتها ستة أشهر، أي حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

٢ - يكرر الإعراب عن تأييده القوي لوحدة أراضي لبنان وسيادته واستقلاله السياسي داخل حدوده المعترف بها دوليا،

٣ - يؤكد مرة أخرى صلاحيات القوة ومبادئها التوجيهية العامة، بصيغتها الواردة في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ (S/12611) والمعتمدة بموجب القرار ٤٢٦ (١٩٧٨)، ويطلب إلى جميع الأطراف المعنية أن تتعاون تعاونا تاما مع القوة من أجل تنفيذ ولايتها على الوجه الأكمل؛

٤ - يدين جميع أعمال العنف التي ترتكب، ولا سيما ضد القوة، ويحث الأطراف على وضع حد لتلك الأعمال؛

٥ - يكرر تأكيد أنه ينبغي للقوة أن تنفذ ولايتها تنفيذا كاملا على النحو المحدد في القرارين ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) وفي سائر القرارات ذات الصلة؛

٦ - يشجع على تحقيق المزيد من الكفاءة والوفورات، على ألا يؤثر ذلك في القدرة التشغيلية للقوة؛

٧ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل مشاوراته مع حكومة لبنان والأطراف الأخرى المعنية مباشرة بتنفيذ هذا القرار، وأن يقدم تقريرا إلى مجلس الأمن في هذا الشأن.
